عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص
آلية فعالة لتمويل التنمية المحلية

ملخص

أخذ موضوع الشراكة بين القطاعين العام والخاص في السنوات الأخيرة حيزا كبيرا من اهتمامات الحكومات والمجتمعات في شتى أنحاء العالم، بعد أن تبين أن التنمية المحلية تعتمد على الجمع بين دور القطاع العام والخاص في إطار تشاركي يتولى مهمة إنشاء وبناء وتشغيل مختلف المشاريع الاستثمارية من خلال التعاقد وفق عدة أنواع من عقود الشراكة، التي أثبتت جدواها وفعاليتها على المستوى الميداني. ويتجسد ذلك من خلال بعض نماذج الشراكة التي عرضناها في هذه الدراسة.

د. السعيد دراجي

جامعة الأمير عبد القادر–قسنطينة – الجزائر

مقدمة

أصبحت مفاهيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في السنوات الأخيرة إحدى المفاهيم المتداولة بشكل كبير على مستوى أدبيات المؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي وكذا الندوات والملتقيات العلمية.مما جعل موضوع الشراكة بين القطاعين يحظى من قبل مختلف الحكومات والدول ليس على مستوى المنظومة القانونية والتشريعية فحسب لاعتماد التشاركية لتساهم في تطوير وتنمية مختلف القطاعات الاقتصادية، بل لتخفيف الضغط المتزايد التي تعاني منه الميزانية العمومية وضمان التسيير الرشيد للقطاع الاقتصادي العام وإعطاء فعالية أكبر لنظام المراقبة المالية على المؤسسات والمقاولات.

Résumé

Durant ces dernières années, le partenariat entre le secteur public et le secteur privé (PPP) est l'une des priorités majeures des gouvernements dans le monde. Le présent article présente quelques exemples de partenariat, dans le domaine de la création et du fonctionnement des projets d'investissement, qui ont été couronnés de succès.

©جامعة قسنطينة 1، الجزائر2014 .

وتتجلى عقود الشراكة بين القطاع العام والخاص خاصة في مجال البنى التحتية التي من الصعب تحقيق أهدافها التنموية بالاعتماد على قطاع واحد سواء القطاع العام أم الخاص. وعليه فإن الأمر يتطلب جمع كل الإمكانات من موارد مالية وخبرات تسييرية لكلا القطاعين للتشارك في مؤسسات مختلطة تتولى إنشاء وتشغيل المشاريع بمختلف أنواعها.ويهدف مضمون الورقة البحثية المراد دراستها إلى معالجة المحاور الآتية:

-مفهوم الشراكة بين القطاع العام والخاص.
-مبررات الشراكة.
-أهداف عقود الشراكة بين القطاعين.
-مخاطر الشراكة بين القطاع العام والخاص.
-الشراكة بين القطاع العام والخاص في الجزائر.
-بعض نماذج الشراكة في الجزائر.

أولا: مفهوم الشراكة بين القطاع العام والخاص:

تعتبر الشراكة آلية متاحة أمام الحكومات لتحسين مستوى الأداء والكفاءة الاقتصادية بحيث تعني أوجه الانخراط بين القطاع العام والخاص سواء المقيم أو غير المقيم في مسار التنمية لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع كون القطاعين يعتبران دعامتين أساسيتين للاقتصاد الوطني على أساس التنافس والتكامل.

- **تعريف الشراكة بين القطاعين:** يختلف مفهوم الشراكة أو المشروعات المشتركة باختلاف القطاعات والأهداف للمؤسسات المعنية بالتعاون وكذا لارتباطه بخصوصيات كل تجربة على حدة، ولقد تعددت التعاريف الخاصة بالشراكة نذكر منها: " الشراكة هي إحدى مشروعات الأعمال التي يشارك فيها أو يمتلكها طرفان أو أكثر من دولتين مختلفتين أو متعاملين اقتصاديين بصفة دائمة. ولا تقتصر هذه الشراكة فقط على المشاركة في رأس المال، بل تتعدى إلى المشاركة في التسيير والإدارة، والمساهمة في الإنتاج والتوزيع سواء للمؤسسة المعنية بالشراكة أو المؤسسات الأخرى".(1)

كما تعرف بأنها " اتفاق وفق عقد بين القطاع الخاص والقطاع العام تحدد فيه الأهداف وشكل ونسب المساهمة بينهما لتمويل الاستثمار المتفق عليه والتجهيزات وإدارتها وصيانتها طوال مدة العقد".(2)

ويبقى مفهوم الشراكة بين القطاعين العام والخاص مرتبط بعدة أبعاد اقتصادية واجتماعية وقانونية وإدارية وتنظيمية وتعاونية إلى حد التداخل مع مفهوم الخوصصة الذي ينطوي على نقل الملكية من مؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص، في الوقت الذي يحتفظ القطاع العام بملكية المشروع في حالة الشراكة بين القطاع العام والخاص في غالب الأحيان.

وتعكس نتائج الخوصصة في الجزائر بعد مرور عشرين سنةتقريبا (ابتداء من 31

ديسمبر 1994)، نتائج ضعيفة لم تكن في مستوى الطموحات والأهداف التي سطرت لها. فمن خلال حوصلة نشاطاتها في الفترة 1995-2003، فإننا نسجل أن عملية الخوصصة عن طريق صيغة التصفية قد مست 1200 مؤسسة عمومية وطنية ومحلية. وعرفت الخوصصة دون تحويل الملكية بعض التقدم في قطاع المناجم والمحاجر، أكثر من 220 منجم وزع ما بين 2001-2002. والشيء نفسه نسجله على مستوى حصيلة الخوصصة (3) في الفترة 2003 -2007،حيث نجد أن عمليات الخوصصة التي تمت تبين الوتيرة البطيئة التي تسير بها في هذه الفترة، وهو ما يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم (01): حصيلة خوصصة المؤسسات في الفترة 2003-2007

عدد العمليات	2003	2004	2005	2006	2007	**المجموع**
الخوصصة الإجمالية (الكلية)	5	7	50	62	68	192
الخوصصة الجزئية أقل من 50%	1	2	11	12	7	33
الخوصصة الجزئيةأكبر من 50%	0	3	1	1	6	11
الاستعادة من طرف الأجراء (العمال)	8	23	29	9	0	69
الشراكة المضافة	4	10	4	2	9	29
التخلي عن الأصول للخواص لشرائها	2	13	18	30	20	83
المجموع	20	58	113	116	110	417

المصدر: تقرير وزارة الصناعة وترقية الاستثمار حول حصيلة عملية الخوصصة لعام 2007.

إن أرقام الجدول رقم (01) تعكس التباطؤ الذي يكتنف عملية الخوصصة في الجزائر، رغم أن السلطات العمومية كانت معولة عليها كثيرا لإنقاذ مؤسسات القطاع العام، التي تعاني العديد من المشاكل التمويلية والتسييرية والتسويقية ونقص المواد الأولية ...الخ.

وقد سمحت عملية الخوصصة للقطاع الخاص الوطني بالاستثمار في العديد من النشاطات الاقتصادية منها النقل البري والجوي والبحري، البنوك والتأمينات والصناعات الصغيرة (الورشات) والصناعات الغذائية والخدمات مما رفع عدد المؤسسات القطاع الخاص. ومع ذلك تبقى حصيلة مسار الخوصصة بالمواصفات التي سارت عليها في بعض البلدان التي لها قواسم مشتركة مع الجزائر (بلدان أوروبا الشرقية خاصة) سلبية وبطيئة، حتى وإن كان هناك بعض التطور في حجم استثمار للقطاع الخاص.

ثانيا: مبررات الشراكة:

هناك العديد من الأسباب تقف وراء تبني أسلوب الشراكة بين القطاع العام والخاص كنقص الموارد المالية لدى الدولة لتغطية الاحتياجات المتزايدة للبنى التحتية، والطلب على المرافق العمومية والخدمات العامة من المواطنين، بالإضافة إلى متطلبات التحول نحول اقتصاد السوق التي أدت إلى الاهتمام أكثر بمشاريع الشراكة للاستثمار في برامج البنى التحتية. ويمكن حصر اللجوء إلى أسلوب الشراكة بين القطاع العام والخاص كاستراتيجية للتنمية الاقتصادية في العديد من الدول إلى ما يلي:(4)

- ضعف الموارد المالية وعدم قدرة الحكومات على تحقيق التنمية المستدامة.
- نقص كفاءة التسيير ومهارة الموارد البشرية لدى مؤسسات القطاع العام.
- اتساع فجوة البنى التحتية وظهور قصور واضح رافق تجسيد برامج التنمية الاجتماعية وتلبية احتياجات المواطنين من الخدمات.
- ضغوطات المنافسة المتزايدة وانخفاض معدلات النمو، وتقلص التمويل المخصص للبرامج الاجتماعية.
- سعي الحكومات لأجل توظيف القطاع الخاص في مجالات الخدمات العامة مع استعداد البنوك لتوفير التمويل اللازم لمؤسسات القطاع الخاص.

1- أنواع عقود الشراكة:

تلجأ الكثير من الحكومات للنهوض بالتنمية المحلية إلى الاعتماد على الاستثمارات العمومية لإنشاء وصيانة وإعادة تأهيل البنية التحتية كمد الطرقات والجسور والموانئ والمطارات وإيصال الكهرباء والمياه والاتصالات ...الخ وهو ما أرهق الميزانية العمومية مما جعل الكثير من هذه الخدمات تتسم في الكثير من الحالات بانخفاض درجة كفاءتها وارتفاع أسعارها وقلة صيانتها. وبالتالي اتجهت الحكومات إلى توظيف عقود الشراكة ما بين القطاع العام والخاص نتيجة عدم إمكانية الاعتماد على الإنفاق الحكومي وحده في إقامة العديد من مشروعات الخدمات والمرافق الأساسية من جهة وبغية إشراك القطاع الخاص وإعطاءه المكانة اللائقة للمساهمة في الاقتصاد الوطني. هذه المشاركة تتخذ عدة أنواع وأشكال تتمثل في عقود للشراكة وهي:

- عقود البناء والتشغيل ونقل الملكية BOT
- عقود الخدمات
- عقود الإيجار
- عقود التسيير (الإدارة)
- عقود الامتياز.

1-2 عقود البناء والتشغيل ونقل الملكية BOT:

الـ **Bot** هي اختصار لثلاث كلمات: **Build Operate Transfer** وهي تشكل المراحل الثلاث لعقد البوت: البناء- التشغيل- التمليك (نقل الملكية). وتوجه إلى تمويل

مشروعات البنى التحتية وتطويرها وبناء المجمعات الصناعية ...الخ، وتقتصر عملية البناء والإنشاء والتشغيل والإدارة والصيانة على شركة المشروع، وتطبق فيها معايير الجودة والسلامة والتشغيل عند انتقال الملكية للدولة.

وقد جاء في تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي؛ أن مشاريع البوت هي في الأساس شكل من أشكال تمويل المشاريع، تمنح بمقتضاه حكومة ما مجموعة من المستثمرين، أو أحد الكيانات الخاصة، يشار إليها "الاتحاد المالي للمشروع"، امتيازا لصوغ مشروع معين وتشغيله وإدارته واستغلاله تجاريا لعدد من السنين تكون كافية لاسترداد تكاليف البناء، إلى جانب تحقيق أرباح مناسبة من العائدات المتأينة من تشغيل المشروع، وفي نهاية المدة تنتقل ملكية المشروع إلى الحكومة دون أي تكلفة أو مقابل تكلفة مناسبة يكون قد تم الاتفاق عليها مسبقا(5). وتعتبر عقود البوت هي الصورة الأكثر انتشارا ، إلا أنها ليست الوحيدة في هذا المجال بل هناك العديد من الصور الأخرى.

2-2 عقود الخدمات:

هي عقود تبرم بين جهة من القطاع العام (حكومية) وقطاع خاص لتقديم خدمة أو خدمات تحدد في الاتفاق مقابل عوائد من القطاع العام على أن يحتفظ هذا الأخير بمسؤوليته الكاملة في تشغيل وتسيير المرفق. وتكون هذه الخدمات مثل في قطاع المياه كقراءة العدادات وتحصيل الفواتير، والقيام ببعض الأشغال الصيانة الصغيرة في تعبيد الطرقات، تركيب الهواتف ...الخ. وتتراوح مدة القعود ما بين سنة وثلاث سنوات.(6)

3-2 عقود التسيير (عقود الإدارة):

هي اتفاق تتعاقد من خلاله هيئة أو مؤسسة حكومية مع شركة خاصة تضمن إسناد تسيير وإدارة مؤسسة عمومية إلى قطاع خاص لفترة محددة مع حق احتفاظ الدولة بملكيتها العامة(7).على أن تبقى مسؤولية نفقات تمويل نفقات التشغيل والاستثمار والصيانة على عاتق المؤسسة العمومية (الحكومية). أو بمعنى آخر إشراك القطاع الخاص مع القطاع العام في تسيير بعض المؤسسات العامة وفق اتفاقيات محددة بين الطرفين. وعادة ما تلجأ الحكومة لهذا النوع من العقود في حالة تنشيط مؤسسات عاجزة أو على حافة الإفلاس وذلك عن طريق إبرام عقود مع القطاع الخاص لإدارتها.

3-2 عقود الإيجار:

هي عقود يتم بموجبها تأطير المؤسسات الخاصة لبعض المؤسسات العامة وتجهيزها لتولي تشغيلها وتسييرها وتحصيل الرسوم. ويقوم المستأجر (القطاع الخاص) بشراء الحق في الإيرادات مع تحمله المخاطر التجارية(8) التي قد تنجر عن

عدم تحصيل إيرادات المؤسسة لأي سبب من الأسباب.

وأصبح اللجوء لهذا العقد محل تزايد نظرا لتوفير مبالغ كبيرة توجه إلى استخدامات أخرى. فاللجوء إلى تأطير الممتلكات والعقارات وحتى الطائرات والبواخر مثلا أفضل من شراءها.

4-2 عقود الامتياز:

بموجب هذا العقد تمنح الحكومة أو القطاع العام حق التشغيل والتسيير والاستثمار في نفس الوقت إلى القطاع الخاص لمدة محددة (9)، مع احتفاظها بملكية أصل المرفق الممنوح. ويتحمل الطرف المستفيد وحده أخطار ومخاطر التسيير.

ثالثا: أهداف عقود الشراكة بين القطاعين:

تسعى الحكومات من عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص إلى تحقيق جملة من الأهداف منها(10):

- توجيه إمكانيات الحكومة واهتمامها أكثر بالأولويات والتفرغ لتجسيد المشاريع الاستراتيجية، وتحويل نشاطات البنى التحتية والخدمات العامة إلى القطاع الخاص.
- إشراك الكفاءات من القطاع الخاص في الاستثمار الوطني ومساهمته في تحمل المخاطر بعيدا عن الموارد المالية المحدودة للحكومة.
- ترشيد ميزانية الحكومة التي كانت توجه للبنى التحتية والخدمات العامة.
- الاستفادة من ادخال التكنولوجيا عن طريق القطاع الخاص فيما يتعلق بالصيانة والتشغيل وكذا من كفاءات التأطير والتسيير.
- التخلص من عجز الميزانية العمومية والاعتماد على رأس المال الخاص وما يملكه من خبرة في إدارة المشاريع والتسليم في الآجال المحددة.
- إشراك كل الطاقات المحلية في المسيرة التنموية لتحقيق التنمية المستدامة.
- تقوية البنى التحتية وعصرنة المرافق العمومية مما يساعد على خلق فرص العمل وتشجيع الاستثمارات الوطنية.

رابعا: مخاطر الشراكة بين القطاع العام والخاص:

رغم المزايا الكثيرة لعقود الشراكة بين القطاع العام والخاص كـ:(11)

- تخفيف العبء على الميزانية العمومية (ميزانية الدولة)
- تحريك عجلة الاقتصاد عبر تنشيط القطاعات الخدماتية المصاحبة.
- توفير العملة الأجنبية عن طريق الاتفاق مع شركة المشروع.
- دخول لقطاع الخاص للاستثمار في قطاعات اقتصادية جديدة كانت في السابق حكرا على القطاع العام.
- نقل التكنولوجيا المتطورة والاستفادة منها.

فإن هناك بعض المخاطر تظهر على المستوى القانوني والاقتصادي منها:

- غياب القوانين المرافقة للشراكة مما قد يشكل عائقا في وجه شركات المشروع.
- ارتفاع تكلفة إقامة وتشغيل وصيانة المشروع عن تكلفته لو تولت الدولة إقامة وتمويل المشروع مباشرة بنفسها.
- ارتفاع تكلفة تأمين المشروع ضد المخاطر.
- التحيز في اختيار الشركاء مما يؤدي إلى إضعاف المنافسة بين الشركاء.

خامسا: الشراكة بين القطاع العام والخاص في الجزائر:

تتجلى الشراكة بين القطاع العام والخاص في الجزائر بشكل واضح مع الإصلاحات الاقتصادية في التسعينيات من القرن الماضي أو ما يعرف بالانتقال إلى نظام اقتصاد السوق، حيث حرر القانون رقم 88-25 المؤرخ في 12 جويليه 1988 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية سقف الاستثمار الخاص، وسمح له بالخوض في جميع المجالات الاقتصادية ماعدا القطاعات الاستراتيجية.

وتعزز موضوع الشراكة بصدور القانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض (12) حيث يعتبر بمثابة حجر أساس لتطبيق مبادئ اقتصاد السوق وتفعيل القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي. إذ وضع حدا لاحتكار الدولة للاقتصاد، وأصبحت بموجبه المؤسسات الجزائرية العمومية أو الخاصة تخضع لنفس المعاملة، إذ تم إلغاء الفوارق بين القطاع العام والقطاع الخاص. كما كرس مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي في كل القطاعات، ولا يفرق بين المستثمر الوطني والأجنبي، بل استعمل معيار الإقامة الذي يفرق بين المستثمر المقيم وغير المقيم. وقد عدل هذا القانون بالأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 الذي سمح بإعادة النظر في تنظيم وسير القطاع البنكي خاصة فيما يتعلق بدور كل من بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض. كما أعطى قانون الاستثمار لسنة 1993 (13) الذي حل محل القانون 88-25 فيما يتعلق بتحديد الإجراءات التي تطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية الحق في الاستثمار بكل حرية " تنجز الاستثمارات بكل حرية مع مراعاة التشريع والتنظيم المتعلقين بالأنشطة المقننة وتكون هذه الاستثمارات قبل إنجازها موضوع تصريح لدى وكالة ترقية الاستثمار"(14). كما نص هذا القانون على مجموعة من الحوافز والتشجيعات والإعفاءات تمنح للاستثمارات المنجزة في الجزائر، قصد تشجيع وتطوير الاستثمار. وعوض هذا القانون بقانون الاستثمار لسنة 2001(15)الذي أعطى نفسا جديدا لتطوير الاستثمار من خلال إعطاء الحرية التامة والضمانات اللازمة والحماية الكاملة للاستثمارات التي يتم إنجازها، والتي تأخذ شكلين أساسيين هما: الامتياز أو الرخصة.(16)

ويقصد بالاستثمار في هذا الأمر بـ:

* اقتناء أصول تهدف إلى إنشاء واستحداث نشاطات جديدة كمؤسسات أو مصانع أو وحدات إنتاجية...الخ، أو توسيع كيانات اقتصادية قائمة أو إعادة تأهيلها وهيكلتها من أجل بعثها من جديد.

* المساهمة في رأس مال مؤسسة سواء كانت هذه المساهمات نقدية أم عينية.

* استعادة النشاطات في إطار عمليات الخوصصة للمؤسسات العمومية سواء كانت بطريقة جزئية أم كلية.

كما حظيت الشراكة والمناولة من جهتها، نظرالأهميتها ودورها في نسج شبكة اقتصادية بين المتعاملين الاقتصاديين بإنشاء مجلس وطني لترقية المناولة يلتقي فيه المناولون والمؤسسات الصناعية الكبرى لتعزيز عمليات الشراكة بين القطاع العام والخاص وكذا الشركاء الأجانب، وتعمل الحكومة من خلال برنامج تحسيسي تجاه المتعاملين الاقتصاديين للاندماج في فضاءات ترقية المناولة المتواجدة حاليا (بورصات المناولة الأربع، والمجلس الاستشاري لترقية المناولة). والملاحظ في هذا الإطار محدودية المجهودات المبذولة إلى حد الآن من طرف منظمات أرباب الأعمال التي لم تتمكن بمفردها من تنظيم سوق المناولة المحلي. مما دفع بالسلطات العمومية قصد التغلب على هذا النقص إلى إصدار تعليمة للمؤسسات العمومية تمنح فيها الأولوية في الصفقات الخاصة بالمناولة للمتعاملين الجزائريين.

وتأتي عملية ترقية المناولة أو التعاقد من الباطن في كل التجارب الدولية كخيار استراتيجي لضمان بقاء عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقوم هذه المؤسسات بإنتاج السلع والمنتجات لصالح المؤسسات الأخرى الكبيرة وتقوم ببيعها لها وفق عقود محددة.

وتبقى حصيلة الاستثمار عن طريق الشراكة في الجزائر متواضعة كما تتبناه الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار "هو كل مشروع استثماري، الذي يكون جزء من أو كل من التمويل الذي يأتي إما من الخارج و / أو إعادة استثمار الشركات الأجنبية حسب القانون الجزائري الموجودة والقائمة على رؤوس أموال أجنبية في إطار مشاريعها لتوسيع قدرات الإنتاج في نفس النشاط ونفس الموقع.

يمكن أن تشمل هذه الاستثمارات على:

- إجمالي رأس المال الأجنبي (شركات منجزة قبل صدور قانون المالية التكميلي لعام 2009.
- الشراكة مع المستثمرين الوطنين المقيمين كما هو منصوص عليه في قانون المالية التكميلي لسنة 2009 أي 51% للجزائريين و 49% للأجانب".(17)

وتبقى حصيلة المشاريع الاستثمارية عن طريق الشراكة في الجزائر متواضعة جدا، حيث يقدر عدد هذه المشاريع خلال الخمس سنوات من سنة 2004 إلى سنة 2008 بـ 237(18) مشروعا فقط بقيمة إجمالية تقدر بـ754542 مليون دج. وهو ما

يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم (02): يوضح عدد المشاريع الاستثمارية عن طريق الشراكة في الفترة 2004-2008الوحدة: مليون دج

السنة	عدد المشاريع	القيمة
2004	43	27975
2005	49	93813
2006	44	165848
2007	64	94304
2008	37	372602
المجموع	237	754542

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الخاصة بالفترة المدروسة.

ويتضح من خلال أرقام الجدول رقم(02) أن مسار تطور عدد المشاريع الاستثمارية عن طريق الشراكة غير مستقر، حيث نجده قد تناقص بشكل ملحوظ في سنة 2008، ووصل إلى 37 مشروعا بعدما كان عددها 64 مشروعا في سنة 2007. وقد يفسر هذا التناقص بسبب الأزمة المالية العالمية التي عصفت بالاقتصاد العالمي في سنة 2008، كما تكون كذلك راجعة إلى بعض الإجراءات التنظيمية التي اتخذتها الحكومة في مجال الاستثمار في الجزائر، والتي رآها المستثمرون الأجانب أنها إجراءات معرقلة، مما تسببت في خروج بعض المستثمرين من السوق الجزائرية. إلا أن حصيلة (19)هذه المشاريع ارتفعت إلى 407 مشروعا في سنة 2014حيث تم تسجيل 65 مشروعا جديدا في سنة 2013 و105 مشروعا جديدا في سنة 2014 وهي السنة التي تعتبر متميزة وتوحي بنتائج جديدة مستقبلا.وتغطي هذه المشاريع العديد من الأنشطة الاقتصادية هي الزراعة والصناعة، الصحة، والنقل، والسياحة والاتصالات وقطاع الخدمات. يشارك فيها المستثمرين غير المقيمين من مختلف بلدان العالم من أوروبا وأمريكا وآسيا وأستراليا والعديد من البلدان العربية.وتشير كل الدراسات أن هذه النتائج المسجلة التي تدعو للتفاؤل تواجه تحديات جديدة تتسم بانخفاض أسعار البترول إلى أقل من 50 دولار للبرميل الواحد مما ينبغي أن يكون عاملا تحفيزا لمضاعفة الإنتاج خارج قطاع المحروقات. وعليه، فعلى الحكومة أن توفر كل الشروط المناسبة للاستفادة من هذا الخيار المتاح لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتمثل في عقود الشراكة للاستفادة من خبرة هذه المؤسسات الأجنبية في مجال التسيير والإدارة والإنتاج.

سادسا: بعض نماذج الشراكة في الجزائر:

يمتلك الاقتصاد الجزائري تجربة في مجال الشراكة أو ما يعرف بعقود الشراكة مابين القطاع العام والخاص سواء مع المقيم أو غير المقيم وقد اخترنا ثلاثة قطاعات أساسية في الاقتصاد الوطني يتمثل في قطاع إنتاج مواد البناء باعتبار أن قطاع البناء والأشغال العمومية يساهم بشكل فعال في التنمية الاقتصادية وفي دعم النمو الاقتصادي وهي شركة لافارج المختصة في إنتاج مواد البناء (الاسمنت، والحصى والخرسانة والجبس)، والقطاع الثاني في المالية والبنوك ويتمثل في بنك البركة الجزائري. أما القطاع الثالث قطاع الخدمات وهي شركة المختلطة الجزائرية الفرنسية "سياكو" لتسيير شبكة المياه الصالحة للشرب بولاية قسنطينة.

- **بنك البركة الجزائري:**

هو أول بنك في الجزائر برأس مال مختلط بين القطاع العام والقطاع الخاص، أنشئ في 20 ماي 1991 برأس مال قدره 500 مليون دج، وبدأ نشاطه في السنة نفسها سبتمبر 1991.

ويساهم فيه كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري ومجموعة البركة السعودية، ويخضع لأحكام قانون النقد والقرض رقم 90- 10 المؤرخ في 14أفريل1990. ويقوم بأداء جميع الأعمال المصرفية والتمويل والاستثمار وفقا للشريعة الإسلامية.

إن تطور مشروع الشراكة لبنك البركة الجزائر يبين مدى مساهمته في تمويل التنمية على المستوى المحلي والوطني من خلال تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية عمليات الاستغلال في مختلف القطاعات الاقتصادية البناء والأشغال العمومية والصناعة والزراعة والخدمات والبنى التحتية...الخ.

عرف البنك بعد تأسيسه سنة 1991 مرحلة التوازن المالي عام 1994 مما أدى به سنة 1999 إلى المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة والأمان وهذا ما يدل على دوره الريادي في القطاع المالي في الجزائر وهو الأمر الذي سمح له لاحتلال المرتبة الاولى في الترتيب البنوك ذات الرؤوس الأموال الخاصة. ثم بدا يتوسع شيئا فشيئا ابتداء من سنة 2002 حتى رفع من رأسماله إلى 2,5 مليار دج في عام 2006 و 10 مليار في عام 2009.

وحسب التقرير السنوي لعام 2008 بلغت الحصيلة الاجمالية السنوية لبنك البركة الجزائري أكثر من 72,254 مليار دج وبأرباح صافية تفوق 2,672مليار دج ، حيث عرفت تطورا عن الحصيلة المسجلة في سنتي 2007 و 2006 كما يلي على التوالي 56,246 مليار دج و45,970 مليار دج.

- **شركة لافارج للإسمنت:**

يعد مجمع لافارج المختص في إنتاج مواد البناء (الإسمنت، الحصى، الخرسانة، الجبس)، نموذجا لعقد الشراكة بين القطاعين العام والخاص. حيث هو مجمع بالشراكة مع صناعات الإسمنت الجزائر مصنع مفتاح (بالعاصمة) وكذا وحدة الجبس للبويرة بالشراكة مع شركة كوسيدار الجزائرية.

ويسير مجمع لافارج بالجزائر منذ 2002 مصنعي المسيلة وعكاز بمعسكر للإسمنت اللذين يمثلان طاقة إنتاج سنوية تقدر بـ 15 مليون طن (8 ملايين،7 ملايين طن على الترتيب) ويوظف2600 متعامل. وتبلغ حجم استثمارات شركة لافارج بالجزائر 24 مليار دج أي ما يعادل قرابة 300 مليون دولار.(20)

- **شركة تسيير المياه والتطهير لقسنطينة:**

تمثل شركة " سياكو" للمياه والتطهير لقسنطينة (21)التي تسهر على ضمان تسيير الخدمات العمومية لتطهير المياه وتوزيع المياه الصالحة للشرب بشكل مستمر على مستوى 12 بلدية لولاية قسنطينة نموذجا للشراكة وفق عقد امتياز بين شركة المياه والتطهير لقسنطينة الجزائرية وشركة مرسيليا للمياه الفرنسية، أو ما يعرف بالتسيير بالتفويض لمدة (05)خمس سنوات ابتداء من سنة 2009بمبلغ يقدر بـ 4,3 مليار دج، بحيث أسندت لها مهمة تسيير واستغلال المياه وتطهيرها، وصيانة الهياكل (الخزانات ومحطات ضخ المياه والآبار) بالإضافة إلى مراقبة نوعية المياه الموزعة وجودتها وكذا تسيير خدمات الزبائن والمشاريع كالبحث عن تسربات المياه وأشغال إيصال المياه عبر شبكة التوزيع، والفوترة، والتحصيل والتكفل بطلبات الزبائن ومعالجتها.

ويهدف هذا العقد إلى تحقيق جملة من الأهداف هي:

- تحقيق تنظيم حديث وملائم في التسيير.
- ضمان توزيع المياه الصالحة للشرب بشكل مستمر24ساعة على 24 ساعة.
- التكوين وتنمية المهارات والمعارف.
- تسيير فعال للهياكل والممتلكات.
- توفير خدمات ذات جودة عالية من خلال:
- تسيير فعال للزبائن.
- نوعية وسرعة انجاز الأشغال.
- جودة ونوعية المياه الصالحة للشرب.

وتشير إحصائيات الشركة أنها تشغل 2034 عاملا إلى نهاية سنة 2014، منهم نسبة22% التأطير و44%عمال التحكم، 35%عمال التنفيذ.

الخاتمة

يتبين من خلال هذا البحث أن أية عملية إقلاع اقتصادي ينبغي أن تعتمد على نشاط كل من القطاعين العام والخاص كل في مجال اختصاصه باعتبارهما دعامتين أساسيتين في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وعليه يتطلب العمل ضرورة توفير المحيط الاقتصادي ليتعايشا معا على أساس التنافس والتكامل من خلال إبرام عقود للشراكة في إطار منظومة تشريعية وقانونية لا تميز بين القطاعين ولا تقصي أي واحد من العملية التنموية.

إن ضمان تكافؤ الفرص لكلا الطرفين من شأنه أن يحقق الأهداف المنتظرة من الشراكة وبدون شك تكون لها آثار مستقبلية على الاقتصاد الجزائري. وهو ما تعكسه تلك النماذج التشاركية المذكورة في عدة مجالات مختلفة مالية، وخدماتية وإنتاجية. حتى وكانت النتائج في مرحلة أولى غير مرضية لبعض هذه العقود التشاركية فإنه ينبغي مواصلة هذه الشراكة مع تدارك النقائص المسجلة التي ربما ترجع إلى نقص الخبرة والتجربة في هذا المجال. لاسيما وأن هناك تحديات جديدة تواجه الاقتصاد الوطني متمثلة في انخفاض أسعار المحروقات تحت عتبة 50 دولارا للبرميل الواحد.

هوامش المادّة العلمية:

1. عبد السلام أبو قحف، السياسات والأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989، ص24.
2. ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، الشراكة بين مشاريع القطاعين العام والخاص، الإطار النظري والتطبيقي العملي. دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2012، ص 24.
3. تقرير وزارة الصناعة وترقية الاستثمار حول حصيلة عملية الخوصصة عام 2007، (موقع: www.MIPI.DZ).
4. عادل محمود الرشيد، إدارة الشراكة بين القطاعين العام والخاص –المفاهيم-النموذج-التطبيقات-، منشورات المنظمة العربية للتنمية، 2006، ص 14.
5. تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، بعنوان: الأعمال المقبلة المتعلقة بمشاريع البناء والتشغيل ونقل الملكية، الدورة التاسعة والعشرون، نيويورك 28 ماي-14 يونيو 1996، ص 03.
6. عادل محمود الرشيد، مرجع سابق، ص 59.

7. عبد القادر محمد عطية، اتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002، ص 103.

8. محمد متولي دكروري، دراسة عن الشراكة مع القطاع الخاص مع التركيز على الشراكة المصرية، وزارة المالية المصرية، ملف رقم 101، ص 15.

9. أحمد بوعشيق، عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص-سياسة عمومية حديثة لتمويل التنمية المستدامة بالمغرب، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي للتنمية الإدارية نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، 1-4 نوفمبر 2009، الرياض، السعودية.

10. عادل محمود الرشيد، مرجع سابق، ص 14.

11. يونس سلامي، الشراكة قطاع عام-قطاع خاص، السلسلة المغربية لبحوث الإدارة والاقتصاد والمال، ط1، الرباط، 2011.

12. الجريدة الرسمية العدد 16، الصادرة في 18 أفريل 1990.

13. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 64، الصادرة في 10 أكتوبر 1993.

14. المادة 03 من المرسوم التشريعي 93-12، المؤرخ في 5 أكتوبر 1993.

15. الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 47، الصادرة في 22 أوت 2001.

16. المادة 01 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار.

17. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI، أهم المفاهيم والتعاريف المستعملة، موقع الوكالة بتاريخ 2015/08/20.

18. التقارير السنوية حول الاستثمار والمقاولتية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDIللسنوات الخمس (2004 –2008).

19. التقرير السنوي حول الاستثمار والمقاولتية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDIللسنة 2013وسنة2014.

20. لوك كاليبا، مدير عام مجموعة لافارج الجزائر، حوار خاص لجريدة الخبر الجزائرية بتاريخ 13 سبتمبر 2014.

21. وثائق من المديرية الولائية لشركة سياكو قسنطينة تتعلق بمعلومات عن الشركة.